أ/ مقدمة :

لم يتم الاتفاق في الفترة التي سبقت الاستقلال على نمط معين من الحكم فقد احتدم النقاش بين أنصار الديمقراطية النيابية على النمط البريطاني والديمقراطية الرئاسية على النمط الأمريكي.

أما بعد الاستقلال فقد الغى الاستقلال دستور الحكم الذاتي المعمول به آنئذ. كما خلى منصب رئيس البلاد بعد إلغاء وظيفة الحاكم العام الاستعماري بالغاء اتفاقية الحكم الثنائي، ولذلك تم تعديل دستور الفترة الانتقالية ليوائم فترة ما بعد الاستقلال على أن يعمل به بشكل مؤقت لحين إقرار دستور جديد.

فشلت الأحزاب السودانية بعد الاستقلال في الاتفاق على أية صيغة توافقية بينها حول نظام الحكم والدستور وإستمر الخلاف لعدة سنوات بعد الاستقلال، كما اخفقت في تقديم حل لمشكلة جنوب السودان، بالإضافة لتردي الأحوال الاقتصادية مما مهد لتدخل الجيش لإقصائها من الحكم، مستغلاً السخط الجماهيري المتزايد بتأزم الأوضاع في البلاد.

كانت الساحة السياسية تسودها عدة تيارات حزبية إبان الاستقلال:

- التيار السياسي القائم على الطائفية وكان يمثله حزبان هما حزب الأمة برعاية السيد عبد الرحمن المهدي الذي شهد عدة انقسامات لاحقا وحزب الأشقاء الذي أصبح فيما بعد الحزب الوطني الاتحادي برعاية السيد علي الميرغني قبل أن ينشق عنه حزب الشعب الديمقراطي.
- التيار السياسي الإسلامي غير الطائفي المستند على الصفوة الإسلامية الاتجاه، ويمثله حزب جبهة الميثاق الإسلامية الذي استبدل اسمه لاحقا إلى الجبهة الإسلامية القومية ثم حزب المؤتمر الوطني فحزب المؤتمر الشعبي وتتمثل زعامته الروحية في شخص حسن الترابي،
- التيار اليساري المتمثل في الحزب الشيوعي السوداني.

ووجدت إلى جانب هذه التيارات الرئيسية تيارات أخرى كالليبراليين والمستقلين والإخوان الجمهوريين (الحركة التي أسسها محمود محمد طه) والقوى السياسية الإقليمية المختلفة وعلى رأسها القوى السياسية الجنوبية.

ثم توالت الحكومات علي السودان وكانت كل حكومة تلغي الدستور السابق لها او تعدل فيه بما يتماشي مع اتجاهاتها مما ادي الي الانقلابات العسكرية و افراز العديد

من المشكلات التي تحولت الي نزاعات مسلحة راح ضحيتها الاف السودانيين . ومن ثم جاء عهد حكومة الانقاذ الحالية حيث أتبعت ذات النهج الذي إتبعته الحكومات العسكرية السابقة من حيث إزالت كل آثار الليبرالية والديمقراطية وحلا الاحزاب ومؤسساتها ومصادرة ممتلكاتها. ومن ثم إلغاء دستور 1987م المعدل وكل التشريعات ذات الصيغة الديمقراطية بني نظام الانقاذ على تحالف بين العسكريين وحزب الجهة القومية الاسلامية وكانت اهم التحولات التشريعية والدستورية و التحولات الاستراتيجية :

اولاً : تمثلت التشريعات المؤسسة لحكومة الانقاذ في المراسيم الدستورية التي غطت كافة أوجه السيادة والسلطة والحكم وهيكلة الحكم كلفت لجنة برئاسة رئيس القضاء الاسبق خلف الله الرشيد بإعداد الدستور فأعدت مشروعاً قامت السلطة بإعادة النظر فيه ومن ثم إصدار دستور السودان لسنة 1998م.

ثانياً : شرعت الحكومة بعد إتصالات طويلة مع الحركات المسلحة بالجنوب في مفاوضات تاريخية اهمها بإتفاقية نيفاشا في 2005م والتي اثمرت كذلك دستور السودان المؤقت لسنة 2005م الذي هو بين أيدينا الآن.

الدولة السودانية عانت وبصورة كبيرة من غياب الدستور الحاكم المتوافق عليه من الجميع ، فلقد ظلت تحكم المؤسسة السودانية بالدساتير والإعلانات القانونية المؤقتة ، وظلت مؤسساتها تتأرجح وتتنقل مع إنتقال السلطة الحاكمة ، وفشلت النخبة السياسية في التوافق على دستور يحكم مؤسسات الدولة ويضمن لها الاستقرار بعيدا عن تقلبات أجواء السياسة ، فتتحقق دولة المؤسسات ، دولة الخدمة المدنية المنضبطة ، التي تظل مستمرة ومتماسكة مهما تغير أو تنوع الأشخاص الذين يقودون دفتها. والتي يتم فيها الوصول الي السلطة بالوسائل السلمية , وتحل فيها الخلافات السياسية سلمياً دون اللجؤ الي العنف .

وهذا البحث يحاول التعرف علي الدور الذي يلعبه الدستور التوافقي الدائم في عملية درء النزاعات المسلحة في السودان مستخدماً المنهج الوصفي التحليلي

ب/ الخطة

مشكلة البحث

تأرجحت المؤسسات السودانية وتبدلت أحوالها منذ إعلان استقلال السودان في منتصف الخمسينات ؛ الإعلان الذي تم من داخل البرلمان السوداني المنتخب ليبشر بدولة ديمقراطية برلمانية في علي خلاف ماكانت علية الدول الأفريقية آنذاك ، آمال لم تدم طويلا وسرعان ما انهارت مع أول انقلاب عسكري 1955م. وتأججت الخلافات السياسية وسادت السودان الحروب الاهلية وفي مقدمتها حرب الجنوب التي تعتبر اطول حرب اهلية في افريقيا و تفشت النزاعات في معظم اطراف البلاد وانهكت اقتصادها وقتلت الالاف من ابنائها . وعلي رغم انه منذ الاستقلال الي الان تم توقيع العديد من اتفاقيات السلام ولكن سرعان ما تفشل وتعود البلاد الي النزعات المسلحة مرة اخري .

يقسم جون غالتون وشارلس ويبل عالما النزاعات دوافع النزاعات المسلحة الي ثلاثة دوافع اساسية : وهي (المصالح , والسلطة ,والقيم) وآليات حل النزاعات (المفاوضات ,الوساطة,التحكيم,الاستشارة وغيرها) التي توظف للوصول الي اتفاقيات السلام عادة توجه الاهتمام الاكبر الي التعامل مع الدافعين الاول والثاني (المصالح .والسلطة) من خلال الاتفاق علي اقتسام السلطة والثروة وقد تتطرق الي الدافع الثالث ولكن بصورة طفيفة مثل ادخال بعض التعديلات علي الاطار القيمي الذي يحكم الاطراف المتناذعة ولكنها لاتحل الخلاف القيمي بصورة كاملة مما يؤدي في الكثير من الاحيان الي عودة الحرب . (johan galtung-hand book of peace and conflict studies-p62-2007)

اسباب الاختيار

اولآ الاسباب الشخصية

اهتمام الباحث بدراسات درء النزاعات بالاضافة الي انه من منطقة كادقلي بجنوب كردفان وهي احدي مناطق النزاع المسلح في السودان .

ثانياً الاسباب العامة

1- عانت الدولة السودانية منذ اندلاع اول تمرد عام 1955م العديد من النزاعات المسلحة ولازالت مستمرة حتي الآن. مزقت الحروب الاهلية الوحدة السودانية وسلبت السودان نعمة الاستقرار والسلام وانهكت اقتصاده وراح ضحيتها الالاف من ابنائه بالاضافة الي كثرة الانقلابات العسكرية والخلافات الحزبية وعدم الاستقرار السياسي الدولة السودانية عانت أيضا وبصورة كبيرة من غياب الدستور الحاكم المتوافق عليه من الجميع .
2- عدم وجود بحوث في مكتبة المركز تناولت توظيف الدستور التوافقي في درء او حل النزاعات العنيفة.

أهمية البحث

تعتبر الدوافع القيمية للنزاع من اصعب الدوافع من حيث محاولة ايجاد حلول لها لان الاختلاف في القيم من طبائع البشر وليس من السهل تغيير القييم . وتكمن اهمية هذا البحث في انه يبحث في الاطار القيمي التوافقي وامكانية توظيفة في دراء النزعات المسلحة خصوصآ ان السودان يحوي تنوعآ سياسيآ كبيرآ ويشهد حالة من عدم الاستقرار السياسي بسبب غياب اطار دستوري توافقي يحكم السودان .

اهداف البحث

يهدف هذا البحث الي تحقيق هدفين رئيسييآ تنبثق منها اهداف صغير تخدم الاهداف الرئيسسة وهي كالتالي :

1- توفير تراكمية معرفية عن دور الدستور التوافقي في درء النزاعات المسلحة.

أ- الوقوف علي اهمية التوافق علي دستور موحد ودائم وكوسيلة لدرء النزاعات.

ب- الوقوف علي مخاطر اهمال التوافق علي الدستور.
ت- توضيح كيفية مساهمة الدستور في درء النزاعات المسلحة.

2- المساهمة في درء النزاعات في السودان من خلال تقديم توصيات حول توظيف التوافق علي الدستور في درء النزاعات .

فرضيات البحث

1- توجد علاقة وثيقة بين عدم التوافق الدستوري والنزاعات المسلحة .
2- لا يؤدي التوافق علي دستور موحد للحكم في السودان الي الحيلولة دون وقوع النزاعات المسلحة.
3- يساهم التوافق علي دستور موحد للحكم في السودان في درء النزعات بمساعد آليات حل النزاعات.
4- تعتبر الانقلابات العسكرية احد الاسباب الرئيسية في عدم التوافق علي دستور دائم للسودان.

أسئلة البحث :-

وتضمن البحث التساؤلات التالية :

1- هل هناك علاقة بين عدم التوافق علي الدستور والنزاعات المسلحة ؟
2- هل يمكن توظيف الدستور التوافقي كآلية لدرء النزاعات العنيفة في السودان؟
3- ما هي مخاطر عدم التوافق علي دستور موحد للحكم في السودان ؟
4- ما هي متطلبات التوافق علي الدستور ؟

منهج البحث:-

1- المنهج التاريخي
2- المنهج الوصفي التحليلي

اسباب الاختيار:

سبب اختيار المنهج التاريخي يعود الي طبيعة تشكل المشكلة الدستورية وضرورة تتبع تاريخ صناعة الدستور في السودان حتي نتعرف علي المشكلة الدستورية في السودان بشكل واضح ونقف علي اسباب تلك المشكلة والتحديات التي واجهت القائمين علي امر الدستور.

اما سبب اختيار المنهج الوصفي التحليلي يعود الي انه يعتبر انسب منهج لدراسة مثل هذه المشكلات حيث يتيح الفرصة للباحث في وصف المشكلة الدستورية وتحليل جوانبها المختلفة من الناحية العلمية والناحية التطبيقية وإمكانية الوصول الي توافق الدستوري .

وسائل جمع البيانات :-

1-الكتب.
2-الانترنت.
3-نماذج مختارة .

حدود الدراسة :-

الحد المكاني :

جمهورية السودان

الحد الزماني :

هذا البحث سوف يتناول صناعة الدستور في السودان في الفترة من 1955م الي 2005م.

الحد الموضوعي :

بناء السلام

المصطلحات

مفهوم النزاع

(تعرف النزاعات بأنها تضارب في المصالح نتيجة لتعارض الأهداف والتوجهات بين طرفيين أو أكثر (شخصين أو مجموعتين أو دولتين). (المهدي,الفاتح الحسن ,ص26, 2014م)

مفهوم درء النزاعات:

يقصد به الإجراءات والسياسات، أو المؤسسات المستخدمة في امكان النزاعات لمنع الدول أو المجماعات من إستخدام العنف أو اى شكل من أشكال الاكراه لتسوية النزاعات، كما يشير إلي الاجراءات المتخذة بعد صراع عنيف لتجنب تكرارها .
(ياسر حسن سناتي,ص32, 2006)

مفهوم بناء السلام

بناء السلام هو عملية تنفيذ برامج معدة لمعالجة أسباب الصراع ، مع ترقية
برامج طويلة المدى تخاطب المواقف التي تؤدى الي ظهور النزاع مثل انعدام العدالة الخاص بالتوظيف والتفرقة العنصرية وعدم التسامح مع المسئولين عن جرائم الماضي و إنعدام الثقة والخوف, فهي عملية مستمرة خلال كل المراحل لكنها تظهر بقوة في المراحل الاخيرة من النزاع بعد التسوية وانخفاض مستوى العنف. (سايمون فيش2000.ص15-14)

مفهوم الدستور

يعرف الدستور اصطلاحا بأنه مجموعة الأحكام التي تبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها ، وسلطاتها ، وطريقة توزيع هذه السلطات ، وبيان اختصاصاتها ، وبيان حقوق المواطنين وواجباتهم . (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

ج/ الدراسات السابقة :-

لم يجد الباحث دراسات تناولت التوافق الدستوري ودورة في حل او درء النزاعات بصورة مباشرة ولكن توجد بعض الدراسات التي تطرقت الي من خلال دور الصراعات السياسية وعدم الاستقرار السياسي ودوره في تأجيج النزعات وقد اختار الباحث اربع بحوث لعلاقتها الوثيقة بالموضوع قيد البحث وهي :

الدراسة الاولي :

اعداد : الفاتح الحسن المهدي

العنوان : النزاعات والحروب الاهلية في افريقيا دراسة في اسباب الظاهرة وآثارها(السودان ,الكنغو,رواندا,بورندي,الصومال)

نوع الدراسة : رسالة دكتورة

الجامعة : السودان للعلوم والتكنولوجيا

اهم اهداف الدراسة:

1) إستقصاء وبحث ظاهرة النزاعات والحروب الاهلية في افريقيا نشئتها واثارها.
2) إيجاد العلاقات والعناصر التي اثرت في تشكيل العقلية الافريقية كافراد وجماعات ودول .
3) إستعراض اصول النزاعات وعواملها.

وخرجت بمجموعة من النتائج كان اهمها :

1- عدم إختزال شبكة العوامل الاساسية للأزمات في القارة الافريقية بسبب الإستعمار او التهميش وحده بل هنالك عوامل اخري لها نفس الاهمية وهي ملرتبطة ومتداخلة سياسياً واقتصادياً وإجتماعياً وثقافياً ودينياً ويختلف وزنها النسبي لأهمية هذه العوامل من حالة لأخري.
2- هنالك اكثر من تفسير موضوعي يمكن عن طريقة كشف العوامل التي تقف خلف إستمرار النزاعات لفترات طويلة .

3- غياب الديمقراطية يمثل سبباً اساسياً للنزاعات وهو عامل مشترك وغياب الشفافية في إطار لا يسمح بتدفق المعلومات وتداولها في الدولة .
4- الحاجة الي مؤسسات فاعلة ترتفع بدول القارة الافريقية الي النضج السياسي والتخطيط الاقتصادي والتنمية البشرية واعداد إنسان افريقيا لعصر المعلومات لا لعصر القبيلة والجماعات العرقية.

المستفاد من الدراسة :

استفاد الباحث من هذه الدراسة في التعرف علي اهمية الاستقرار السياسي في دراء النزاعات المسلحة والوقوف علي العلاقة بين الإستقرار السياسي والنزاعات المسلحة وضرورة اجرء بحوث في الاستقرار السياسي .اما علاقة هذه الدراسة بهذا البحث فهي تكمن في ان التوافق الدستوري يهدف في الاساس إلي تحقيق الإستقرار السياسي.

الدراسة الثانية :

إعداد : تاج السر محمد صالح عبدالكريم

العنوان: اثر التنمية في درء النزاعات وبناء السلام في ولاية شمال دارفور

نوع الدراسة : رسالة دكتورة

الجامعة : السودان للعلوم والتكنولوجيا

اهم اهداف الدراسة :

1- إبراز العلاقة الارتباطية بين التنمية والنزاعات في الولاية .
2- إبراز مدي اهمية التنمية في درء النزاعات وبناء السلام بالولاية .
3- الوقوف علي امكانية تطوير مستوي الوعي باهمية التعايش السلمي.
1) التنمية وحدها لا تكفي لوقف النزاعات في الولاية, لان هناك اسباب اخري ساهمت في الاوضاع بدارفور

وخرجت بمجموعة من النتائج كان اهمها :

1- ضعف التنمية هو السبب الرئيسي للنزاعات في الولاية.

2- التنمية وحدها لا تكفي لوقف النزاعات بالولاية مما يشير الي ان هناك اسباب اخريقد ساهمت في تفاقم يستوجب معالجتها مثل سياسات الاقصاء والتهميش من قبل المركز.

3- هنالك جهود كبيرة بزلت من قبل حكومة المركز والولاية لتحقيق التنمية.

المستفاد من الدراسة :

إستفاد الباحث من هذه الدراسة في الوقوف علي اهمية التنمية في درء النزاعات وخصوصاً التنمية السياسية للمجتمع ودرهلا في درء النزاعات المسلحة.

الدراسة الثالثة :

إعداد : محمد صالح عبد الكريم.

العنوان: أهمية التنمية في درء النزاعات وبناء السلام (دراسة حالة : ولاية شمال دارفور- مدينة الفاشر2003-2014م)

نوع الدراسة : رسالة دكتورة

الجامعة : السودان للعلوم والتكنولوجيا

اهم اهداف الدراسة:

1- إبراز العلاقة الارتباطية بين التنمية والنزاعات في الولاية.

2- إبراز مدى أهمية التنمية في درء النزاعات وبناء السلام بالولاية.

3- تطوير نموذج من شأنه رسم معالم ومراحل الطريق إلى السلام و نشر ثقافته من خلال الموروث الثقافي في دارفور.

وخرجت بمجموعة من النتائج كان اهمها :

1- ضعف التنمية هو السبب الرئيس للنزاعات بالولاية من خلال الدراسة فقد ثبت صحة هذه الفرضية بنسبة 85.2% من المبحوثين . بأن ضعف مستوى التنمية يعتبر سبباً رئيسياً للنزاعات بالولاية.

2- التنمية وحدها لا تكفي لوقف النزاعات بالولاية .لقد ثبتت صحة هذه الفرضية من خلال الدراسة بنسبة 87.8 %.

3- الصراع في دارفور انعكاس للصراع الاثني السياسي في السودان.فقد ثبت من خلال الدراسة صحة الفرضية وذلك بموافقة % 61.3 من المبحوثين.

المستفاد من الدراسة :

استفاد الباحث من الدراسة في الوقوف علي العلاقة بين التنمية والنزاعات وضرورة مراعاة التنمية المتوازنة من اجل درء النزاعات .

الدراسة الرابعة :

إعداد : هاجر جيلاني عبدالله

العنوان: الاليات التقليدية لدرء النزاعات (دراسة حالة دارفور)

نوع الدراسة : رسالة دكتورة

الجامعة : السودان للعلوم والتكنولوجيا

اهم اهداف الدراسة:

1- دراسة آليات وطرق فض النزاع التقليدية و تفعيلهلمجدداً لفض النزاعات وحل المشكلات في مجتمعنا مما يؤدي إلى بناء الثقة بين فئات المجتمع وبث الأمن فيه مما يؤدي بالتالي إلى الإستقرار الإجتماعي والإقتصادي الذي بدوره يؤدي إلى بناء السلام الشامل.
2- تقديم مقترحات تساعد على حل النزاعات.

وخرجت بمجموعة من النتائج كان اهمها :

1- يمكن الرجوع الى العادات والتقاليد و الأعراف و الآليات التقليدية لدرء الأزمات وإدارة النزاعات في السودان في تجانس مع القانون.
2- تم التحقق من أن السلام يوفر بيئة ملائمة لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية.
3- النظار و العمد و المشائخ يمكن أن يعتمد عليهم في حل النزاع عبر الآلية التقليدية بإعتبار أن المجتمع السوداني مازالمجتمعاً تقليدياً .

المستفاد من الدراسة :

استفاد الباحث من الدراسة في التعرف علي الاليات التقليدية لدرء النزاعات ومدي تناسقها مع القانون وإمكانية موامة الدستور ليشملها بإعتبار انها تمثل احد الاليات الفاعلة في درء النزاعات في المجتمعات التقليدية .

المستفاد من الدراسات السابقة :

إستفاد الباحث من الدراسات السابقة في التعرف علي مخاطر عدم الاستقرار السياسي واهمية التنمية السياسية والاجتماعية وضرورة اجراء المزيد من البحوث حول الاستقرار السياسي والتوافق الدستوري.

الفصل الاول

منازعات

المبحث الاول

مفهوم وتعريف واسباب وانواع النزاع

مفهوم النزاع:

مفـهوم النزاع لغة يعني التنازع والنازعة وهما مشتقان من الفعل الثلاثي (نزع)

وقد فرق سيبويه بين نزع وانتزع . فقال :انتزع ، استلب، ونزع ، حول الشيء عن موضعه وان كان علي نحو استلاب. (الاميين محمود ص50 ,2012م)

توجد العديد من الفاهيم النظرية المختلفة لمصطلحات السلام والنزاعات والسبب

في ذلك يعود إلى المدارس الفكرية والتوجهات السياسية لمنظري هذا العلم، إضافة إلى التغيرات التي حدثت خلال القرن العشرين والتي كان لها الأثر الكبير في نشأة هذا العلم وتطوره .و الجدير بالذكر هنا أن هذا العلم علم ديناميكي كبقية العلوم فهو متغير دوما بتغير الأوضاع والاحداث الخاصة بالقضايا الدولية فهو يسعي لإيجاد البدائل والحلول العلمية المناسبة بوضع تصورات حديثة لمفاهيما النظرية . (زياد الصمادي ص9, 2010م)

-وهناك تعريفات أخرى كما جاء في قاموس waster :

1-تعارض المصالح.

2-التضاد وعدم التوافق أو التناقض.

ج -التعارض أو التضارب (.قاموس waster)

تعريف النزاع

لفظ النزاع يستعمل للإشارة إلى معنى مجرد مادي ملموس مثل القتال والمعارك . كما أشارت العديد من الدراسات الحديثة للنزاعات في عقد التسعينات أن هناك تراجعاً في النزاع بين الدول وإرتفاعا في النزاعات الداخلية والتي أصبحت أكثر عنفا ودموية وتأثر بها العديد من مواطني هذه الدول ونزوح الملايين منهم وفتكت الأوبئة بالآلاف الى جانب

الإنتهاك في حقوق الإنسان والخسائر الاقتصادية والضرر الكبير حيث قتل ما لايقل عن ثمانية عشر مليوناً و اضطربت الحياة السياسية وتجاوزت آثارها إلي دول الجوار مثلما حدث في البحيرات والسودان وترتب علي ذلك المزيد من الإنتهاكات والتحلل للنسيج الإجتماعي وضعف وانهيار مؤسسات الدول مما جعل الإهتمام الأكبر من جانب الدول الكبرى بالإسهام في حل النزاعات الداخلية.

(تعرف الصراعات بأنها تضارب في المصالح نتيجة لتعارض الأهداف والتوجهات بين طرفيين أو أكثر (شخصيين أو مجموعتين أو دولتين) وجماعة داخلية وخارجية أو خارجية أو توجهات في قضايا إقتصادية أو سياسية أو إجتماعية ولا يمكن فصله من مظاهر الحياة الأخري إذ أنه لولا التنوع والتعدد والإفتراق لما يجرى به تيار الحياة إلا أن تطور وتكاثر المجتمعات يفقد إيجابيته اذا تحول من إلى الضعف إلى السلم ومن التنافس إلى الاقتتال وبذلك يكون أداة تخريب ودمار).

لفظ النزاع يستعمل في معني مجرد وملموس و قد يستخدم بصورة أكبر وأوسع بمعنى عدم الاتفاق وتباين وتعارض المصالح والأفكار وعرف بعض الباحثين النزاع الداخلي بأنه تنازع بين مجموعات مختلفة (سياسية - دينية -عر قية). وفي تعريف آخر أن الحرب الأهلية هي النزاع المسلح الذي يحمل سمات وملامح خاصة تتمثل في :(المهدي,الفاتح الحسن , ص26,2014م)

- يتسبب في قتل أكثر من ألف شخص
- يتحدى إنتهاج دولة ما سيلمياً .
- يحدث داخل حدود الدولة المعنية .
- تدخل الدولة كأحد الأطراف الرئيسية المقاتلة .
- يحوي متمردين مع احتمال تعاظمه إلى حركة معارضة منظمة.

ومن التعريفات السابقة : إن يكون حدوث النزاع ناتجاً عن تبني مجموعة من الأفراد أهدافاً غير منسجمة مما يؤدي إلى الاختلاف ، وقد تحدث النزاعات على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي وهي ونقل النزاعات كامنة في المجتمعات وعناصرها المختلفة

أنواع النزاعات :

صنفت النزاعات إلى ثلاثة أنواع :

1- 1نزاع عنيف :(Violent Conflict)

(وهو نزاع يعرف بأنه عالي الحدة high intensity وهي الحالة التي ينفرط فيها عقد النظام ويؤدي الى تفكك الدولة و انهيارها وفتح الباب للجماعات المسلحة مثلما حدث في رواندا ويحدث الآن في الصومال) .

وهنالك عناصر رئيسة للتحقق من النزاع العنيف وهي :

- مسائل جوهرية احتدام التنافس في الموارد الطبيعية والسيطرة على الحكم والايدولوجيا وصلاحيات الإقليم .
- مجموعات النزاعات سواء كانت عرقية أو دينية .
- أنواع القوة المستخدمة وطرق الإكراه مثل الإبادة الجماعية - الدمار الشامل وحقوق الإنسان .
- الفضاء الجغرافي حيث تتم المجازر وعمليات التخريب.

ويصبح النزاع عنيفا عندما تتخلى الأطراف عن الوسائل السلمية وتعمل على تدمير قدرات المخالف . (المهدي,الفاتح الحسن مرجع سابق,ص32)

1-2 نزاع متوسط الحدة :(Medium intensity)

وهي الحالة التي تدور فيها رحى الحرب الأهلية التي تغطي مساحات مقدرة من الدولة مثلما يحدث في سيرلانكا أو السودان .

3-1 نزاع منخفض لحدة (Law intensity)

وهي حالة التي تقع فيها أعمال عنف محدودة من حين لآخر دون الوصول لحل يوقفها مثل الصحراء الغربية وكردستان والباسك . ويستخدم فيه آليات منضبطة وتقنية.

أسباب النزاع :

تظل موضوعات النزاعات كامنة في أي مجتمع ولذلك لعدم توافق الخصوم في إطار العلاقات مع بعضهم البعض و اتخاذ مواقف متباينة بسبب أهداف مسبقة وقد تتفجر بمسببات فكرية أو أيدلوجية أو عاطفية أو سلوكية وينتقل المجتمع حينئذ من الوضع السلمي إلى أوضاع النزاع والصراع وقد يكون النزاع ممتدا أو صعب الحل وقد يكون عميقا ومتجذراً يبقى لزمن طويل ووفقا لما توصل إليه البروفسير تيد قور وفريقه من جامعة برجلاند حول أوضاع الأقليات والنزاعات الناجمة عنها ودرس أوضاعها ونزاعاتها العرقية السياسية. يمكننا القول أن أسباب النزاعات تشمل :(المهدي,الفاتح الحسن ,مرجع سابق ,ص39)

- الموارد والصراع والتنافس حولها .
- طريقة الحكم وتوزيع السلطة والثروة وآليات العلاقات.
- الحقوق القبلية والتقليدية .

- الهوية القومية .

تبنى (قور) في دراسته حول النزاعات أن معظم إنطلاقتها حول حروب الهويات ومطالب المجموعات العرقية و أن بعضها يشابه وبعضها لا يشبه بعض بإمتدادها وعنفها بأنها ذات تأثير جيرانها وهي عريضة الإنتشار، فإستخدام القوة المفرطة كما في رواندا وبورندي والتطهير العرقي في البوسنة والهرسك وا ٍنكار الحقوق كما للأكراد والنزعة الإنفصالية في جنوب السودان و أن لا سبيل قادر على إطفاء جذوة الصراعات ولا سبيل لحلها إلا سلميا برضا كل الأطراف من خلال المعادلة (الكل رابح).

(قور ,ابوالقاسم حامد, ص10, 2010م)

مراحل النزاع: (win win situation)

يمر النزاع بعدد من المراحل قبل أن يتبلور في صورته النهاية وهي .

1. مرحلة التشكل :

تظهر عندما يكون هنالك انقسام وتباين في وجهات النظر حول الحقوق أو مستقبل الدولة أو أن تدعي أنها صاحبة الحق.

2. مرحلة التصعيد:

تبدأ عندما تبدأ أطراف الصراع في التعبير الصريح العدواني والتهديد عبر وسائل الاعلام المقروءة والمسموعة وفي هذه المرحلة يتزايد الاستقطاب.

3. مرحلة التفاقم أو الإستنزاف :

وهي مرحلة المواجهة والنزاع المسلح وينعدم فيها الاتصال بين أطراف النزاع إلا عن طريق الهجوم المسلح . (المهدي,الفاتح الحسن مرجع سابق)

المبحث الثاني

مفهوم وإستراتيجيات درء النزاعات

مفهوم درء النزاعات:

إن مفهوم درء النزاعات يحمل معاني مختلفة لمختلف الناس ولم يكن هنالك تعريف متفق علية حتي الحرب الباردة و لا يوجد تعريف واحد يتفق عليه.وكثير من الممارسين والأكاديميين ينظرون إلى العمل الوقائي كمرادف مع الضربات وقائية. ولاكن بعد الحرب الباردة، تغير هذا، واتخذت تدابير وقائية لتلقي معنى جديد و تحول التركيز إلى درء النزاعات سلمآيّ . وفيما يتعلق بتطوير مفهوم درء النزاعات، اشار أندرس بيورنرإلى أن منع نشوب النزاعات ثقافة فرعية جديدة إلى حد ما وهذا صحيح تماما، ولكن ينبغي أن نلاحظ الي أنها ثقافة فرعية ذات تاريخ طويل في الواقع،وكان اول ظهور لفكرة درء النزاعات خلال مؤتمر فيينا في عام 1815م في كتابات (أ.د صن تزو) ودرء النزاعات لم يذكر قط كمفهوم ولكن في الممارسة كان هناك اهتمام عملي بدرء النزاعات ومنع تكرارها. وغالبا ما ينقسم منع نشوب الصراعات إلى فئتين: الوقاية المباشرة والوقاية الهيكلية . ويشير الدرء المباشر للصراعات الي التدابير الرامية إلى الحيلولة دون وقوع أعمال قصيرة الأجل، وشيكة في كثير من الأحيان، تصعيد النزاع المحتمل .وتركز الوقاية الهيكلية على المزيد التدابير طويلة الأجل التي تعالج الأسباب الكامنة وراء احتمال وقوع النزاع إلى جانب عوامل تصاعدية محتملة. والمساعدة الإنمائية الاقتصادية أو زيادة المشاركة السياسية هي أمثلة للوقاية الهيكلية، في حين أن إيفاد وسيط أو انسحاب القوات العسكرية أمثلة على الوقاية المباشرة. (niklas l.p sownstrom – page3 -2005)

كما أوردته مجموعة باي سون لدراسة النزاع(2001) . يقصد به الاجراءات والسياسات، أو المؤسسات المستخدمة في امكان

النزاعات لمنع الدول أو الجماعات من استخدام العنف أو اى شكل من أشكال الاكراه لتسوية النزاعات، كما يشير إلي الاجراءات المتخذة بعد صراع عنيف لتجنب تكراره.

حيث يعرف درء النزاع أو تجنب النزاع بتلك الافعال التي تتخذ لأحتواء ومنع

فرص حدوث النزاع ، وهي خطوات وأفعال ضورية على الدى الطويل، تحتاج إلي استراتيجيات وسياسات طويلة المدى من شأنها أن تمنع ظهور حالات تؤدى الي قيام النزاعات أو تجددها .

هذه الإستراتيجيات التي يمكن تطبيقها تتمثل في الاتي:-

1- إستراتيجية بناء السلام، هذه الإستراتيجية تعمل علي تنمية الشعور الوطني من

خلال سياسات ثقافية تنفذ عبر النظام التعليمي، وهي ترتكز علي فكرة التنوع

الثقافي، إضافة إلي مبادرات بناء السلام وتنميتها بوساطة الوطنيين.

2- إستراتيجية النظام السياسي، بعد كل نزاع اهلي هناك ضرورة لترقية النظام السياسي من حيث القوانين التي تسمح بالمنافسة في السلطة والتي تضمن

إمكانية تغيير المجموعات التي نالت السلطة خلال فترة زمنية معقولة .بحيث

يسمح للأعداد الكبيرة والمجموعات من اختيار صناع القرارات علي مختلف

المستويات الهيكلية للسلطة (.ياسر حسن سناتي, ص23, 2006م)

ولأنجاح هذه الاستراتيجية لابد من الإستناد علي بعض المبادئ المهمة:

1- نقل السلطة نقلة فعلية من المركز إلي الولايات أو الأقاليم.

2- منع تراكم الثروة من خلال استخدام الدولة لها.

3- تطبيق مبادئ الحكم الراشد (الشفافية ،المحاسبة ،استقلال القضاء والاجهزة

التشريعية الاخرى والتنفيذية ومؤسسات البحث العلمي).

4- ادخال منظمات المجتمع المدني في الشئون الوطنية والمحلية خاصة تلك التي تختص بتقييم تنفيذ السياسات وتقديم الخدمات.

3- إستراتيجية التنمية الشاملة المستدامة .التي تخصت بالتنمية الإقتصادية
والاجتماعية والثقافية والبيئية والسياسية.

4-إستراتيجية الإنذار المبكر .وهي نظام لتوفير
المعلومات التي تنذر بحدوث النزاع بشكل متواصل،
والغرض من هذا النظام هو جمع معلومات وادلة عن الوضع
الاجتماعي و الاقتصادي و السياسي و الثقافي و
التعليمي وتوزيع الموارد، والعسكري والأمني .حيث أن هذا
النظام ليس هدفه في حد ذاته وانما اداة للتحليل وبنتجت
تكرار النزاع وتقليل الكوارث في المدى الطويل والقصير.

من خلال ما ورد عن مفهوم واستراتيجيات درء النزاع
يتضح، انه يستند علي علمية حفظ السلام ، الذي يقوم
علي نشر الأمن من خلال وقف العدائيات وتقليل العنف
وتقديم المساعدات الإنسانية. (ياسر حسن سراتي, ص23, 2006م)

المبحث : الثالث

مفهوم بناء السلام

مفهوم بناء السلم:

إن بناء السلام تدخل يهدف إلى منع بدء أو استئناف الصراع العنيف عن طريق إيجاد سلام مستدام .وتتصدى أنشطة بناء السلام للأسباب الجذرية أو الأسباب المحتملة للعنف، وتخلق توقعا اجتماعيا لتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وتثبيت المجتمع سياسيا واجتماعيا واقتصاديا.

وتختلف الأنشطة المدرجة في بناء السلام تبعا للحالة والقائم بعملية بناء السلام .إن أنشطة بناء السلام الناجحة تهيئ بيئة داعمة للسلم الدائم المستديم ذاتيا؛ التوفيق بين المعارضين؛ منع عودة النزاع؛ إدماج المجتمع المدني؛ وإنشاء آليات لسيادة القانون؛ ومعالجة القضايا الهيكلية والمجتمعية الأساسية .كما يرى الباحثون والممارسون على نحو متزايد أن بناء السلام هو الأكثر فعالية ودائمة عندما يعتمد على المفاهيم المحلية للسلام والديناميات الكامنة التي تعزز أو تمكن الصراع.(الموسوعة الحرة ,ص2, 2017م)

بناء السلام هو عملية تنفيذ برامج معدة لعالجة أسباب الصراع ، مع ترقية
برامج طويلة المدى تخاطب المواقف التي تؤدى الي ظهور النزاع مثل انعدام العدالة الخاص بالتوظيف والتفرقة العنصرية وعدم التسامح مع السئولين عن جرائم الماضي و انعدام الثقة والخوف, فهي عملية مستمرة خلال كل المراحل لكنها تظهر بقوة في المراحل الاخيرة من النزاع بعد التسوية وانخفاض مستوى العنف . كما يمكن ان تكون أيضاً في المراحل البكرة للنزاع أي قبل اندلاع العنف .
بناء السلم ليس متعلقا في المقام الاول بسلوك النزاع لكنه يخاطب المحتوى والمواقف التي تؤدى الي ظهور الصراع . (سايمون فيش2000.ص15-14)
لذلك فان بناء السلام هو عملية اصلاح الصراع أو تحويل الصراع . ذلك بمعني تحويل طاقة الحرب السالبة الي تغيير اجتماعي وسياسي موجب .**فهو يعتمد في الاساس علي التالي:**

1-التنمية بمستوياتها المختلفة، اقتصادية، اجتماعية ثقافية، سياسية وبيئية.
2-التحول الديمقراطي.
3-حماية حقوق الإنسان.

4-إنشاء مؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في هذا الحقل.

5-عمليات التسريح وإعادة دمج المقاتلي في صفوف القوات النظامية وتأهيلهم للعيش في المجتمع المدني.

6-إعادة بناء ما دمرته الحرب.

7-إجراء المصالحات في المجتمع.

إذا كانت النزاعات تندلع باستمرار وقد تستمر لفترات قصيرة أو طويلة، فان الجهود التي تبذل من أجل بناء السلام ومنع تكرار النزاع (درء النزاع) سوف تستغرق فترة اطول في الواقع .فهناك الكثير من النماذج والعبر في العالم لنزاعات القارة الافريقية بصفة عامة والصراع في السودان بين الشمال والجنوب بصفة خاصة، فالصراع المستمر حاليا في دارفور عبارة عن أنموذج مكرر. فالسودان بلد متعدد الاعراق والبيئات والثقافات، فالصراع كامن فيه .إذ أن ما يدور فيه من صراعات وحروب أهلية منذ الإستقلال وحتي تاريخه الحالي، خير دليل.سيما وان الصراع متي ما انتهي في المجتمعات ذات التعددية الإثنية .فاذا اضيف لذلك التدخلات الاجنبية وعامل الطبقية والصفوة المجتمعية، ستزداد الامور تعقيدا ويصبح الامر اكبر من مجرد مشكلة في إدارة التنوع .نسبة لأن جميع هذه الاطراف ستدافع عن مصالحها ومكتسباتها بشكل مستميت، مما يعوق التغيير من اجل

السلام . مع الاعتبار بان هذا الوضع المأزقي لم يقطن له من تولوا زمام السودان. ما يجدر ذكره هنا، هو أن معظم الدول التي تطورت واستقرت هي دول متعددة ومتنوعة اثنيا، بل هي اكثر تعقيدا مما هو عليه في السودان،على سبيل المثال (الولايات المتحدة الامريكية.) كما يلاحظ فيها الصفوة الطبقية أيضا، لكنها استطاعت بفضل قيادتها الرشيدة ان تدير التنوع بشكل جيد، وتطفئ الحروب الاهلية بالتنمية

المتوازنة التي استفاد منها الجميع، فالصفوة الاثراء عززوا ثرواتهم بالإستثمار في مشاريع التنمية ، كما تمكن الضعفاء من تحسين دخولهم ومستوى معيشتهم ، والكل يعيش في سلام مستدام واستقرار وأمن ورفاهية.

الفصل الثاني

الفصل الثاني

الدستور في السودان

المبحث : الاول

مفهوم وتعريف الدستور

تعريف و معنى دستور في معجم المعاني الجامع

1. اسم :(دَستور)
   - الجمع :**دَساتيرُ**
   - **دَسْتُور /دُسْتُور**
   - **الدُّسْتُورُ** القاعدة يعملُ بمقْتضاها
   - **الدُّسْتُورُ** الدفترُ تُكتب فيه أسماءُ الجند ومرتَّباتهم

- **الدُّسْتُورُ**)في الاصطلاح المعاصر) :مجموعةُ القواعِد الأساسية التي تُبيِّن شكل الدولة ونظام الحُكْم فيها ومدى سلطتها إزاءَ الأَفراد والجمع : **دساتير**
- **دستوره** بيده :حرٌّ مستقلّ
- **دستور** العمل : مجموع قوانين أو مراسيم الأعمال (معجم المعاني الجامع,2017م)

•المعجم :المعجم الوسيط

•دَستور

- **دستور** -جمع ، **دساتير**
- **دستور** :قاعدة يعمل بها .
- **دستور** :قانون أساسي لأمة من الأمم يتضمن طائفة القوانين القضائية والسياسية التي توجه العلاقات بين الرعية والراعي .
- **دستور** :دفتر تكتب فيهاسماء الجند وأرزاقهم .
- **دستور** :دفتر تجمع فيه قوانين الملك .
- **دستور** :إجازة .
- **دستور** :وزير. (المعجم الوسيط,2017م)

- التعريف اللغوي :

الدُستور (من دَستور الفارسية المركبة :دست بمعنى القاعدة وَر أي صاحب) المادة التي من تستوحى الأنظمة والقوانين التي تسير عليها الدولة لحل القضايا بأنواعها.

كلمة الدستور ليست عربية الأصل ولم تذكر القواميس العربية القديمة هذه الكلمة ولهذا فإن البعض يرجح أنها كلمة فارسية الأصل دخلت اللغة العربية عن طريق اللغة التركية، ويقصد بها التأسيس أو التكوين أو النظام. (الموسوعة الحرة – ص1 ,2017م)

وفي المبادئ العامة للقانون الدستوري يعرف الدستور على أنه مجموعة المبادئ الأساسية المنظمة لسلطات الدولة والمبينة لحقوق كل من الحكام والمحكومين فيها بدون التدخل في المعتقدات الدينية أو الفكرية، وبناء الوطن على العالمية والواضعة للأصول الرئيسية التي تنظم العلاقات بين مختلف سلطاتها العامة، أو هو موجز الإطارات التي تعمل الدولة بمقتضاها في مختلف الأمور المرتبطة بالشئون الداخلية والخارجية.(الموسوعة الحرة – ص1 ,2017م)

التعريف الاصطلاحي :

يعرف الدستور اصطلاحا بأنه مجموعة الأحكام التي تبين شكل الدولة ونظام الحكم فيها ، وسلطاتها ، وطريقة توزيع هذه السلطات ، وبيان اختصاصاتها ، وبيان حقوق المواطنين وواجباتهم .
وينطبق تعريف الدستور هذا على تعريف القانون الدستوري ؛ لأن القانون الدستوري هو الأحكام الدستورية المطبقة في بلد ما ، والدستور المطبق في بلد ما هو مجموعة الأحكام الدستورية الخاصة بهذا البلد . ويعتبر الدستور أهم القوانين السارية في الدولة ، بل أساس هذه القوانين ، ويجب ألا تخالف القوانين حكما أو أحكاما دستورية .ويجرى وضع الدستور عادة عن طريق سلطة أعلى من السلطة التشريعية ، وتسمى السلطة التأسيسية ، وتتم إجراءات تعديل أحكام الدستور بطريقة أشد تعقيدا من الإجراءات المتبعة لتعديل الأحكام القانونية الأخرى .وتطلق كلمة الدستور أحيانا فتنصرف إلى الوثيقة التي تحمل هذه التسمية ، أو ما يراد ضمنها ، مثل القانون الأساسي للدولة ، وهذا هو المعنى الشكلي للدستور ، إلا أن هذا التعريف يخرج ما قد يكون دستوريا بطبعه إذا لم يرد في تلك الوثيقة ، كالأمور الدستورية التي يكون العرف مصدرها .
وظهور المعنى الشكلي للدستور ، كان نتيجة لانتشار حركة تدوين الدساتير في العصر الحديث ، تلك الحركة التي بدأت في الولايات المتحدة الأمريكية ومنها إلى فرنسا ، ثم إلى بقية الدول ، حيث كانت دساتير الولايات المتحدة الأمريكية ثم دستورها سنة 1778م أول الدساتير المكتوبة في التاريخ الحديث ، تلاه الدستور الأول للثورة الفرنسية سنة 1971م ، وانتشرت بعد ذلك حركة تدوين الدساتير فعمت بلاد العالم .

التعريف الاصطلاحي : (الموسوعة الحرة – ص1 ,2017م)

الدستور هو القانون الأعلى الذي يحدد القواعد الأساسية لشكل الدولة (بسيطة أم مركبة) ونظام الحكم(ملكي أم جمهوري) وشكل الحكومة(رئاسية أم برلمانية) وينظم السلطات العامة فيها من حيث التكوين والاختصاص والعلاقات التي بين السلطات وحدود كل سلطة والواجبات والحقوق الأساسية للأفراد والجماعات ويضع الضمانات لها تجاه السلطة.

ويشمل اختصاصات **السلطات الثلاث** ((السلطة التشريعية والسلطة القضائية والسلطة التنفيذية)) وتلتزم به كل القوانين الأدنى مرتبة في الهرم التشريعي فالقانون يجب أن يكون متوخيا للقواعد الدستورية وكذلك اللوائح يجب أن تلتزم بالقانون الأعلى منها مرتبة إذا ما كان القانون نفسه متوخيا القواعد الدستورية. وفي عبارة واحدة تكون القوانين واللوائح غير شرعية إذا خالفت قاعدة دستورية واردة في الوثيقة الدستورية.
(الموسوعة الحرة – ص1 ,2017م)

أنواع الدساتير

تقسم الدساتير من حيث تدوينها أو عدم تدوينها إلى دساتير مدونة وغير مدونة، ومن حيث طريقة تعديلها إلى دساتير مرنة ودساتير جامدة، ومن حيث محتواها إلى دساتير مطولة ودساتير مختصرة، ومن حيث مدة عمل بها إلى دساتير مؤقتة ودساتير دائمة.

الدساتير المدونة وغير المدونة في العالم:

الدساتير المدونة : يعتبر الدستور مدونا إذا كانت غالبية قواعده مكتوبة في وثيقة أو عدة وثائق رسمية صدرت من المشرع الدستوري.

الدساتير غير المدونة : وهي عبارة عن قواعد عرفية استمر العمل بها لسنوات طويلة حتى أصبحت بمثابة القانون الملزم وتسمى أحيانا الدساتير العرفية، نظرا لأن العرف يعتبر المصدر الرئيسي لقواعدها، ويعتبر الدستور الإنجليزي المثال الأبرز على الدساتير غير المدونة لأنه يأخذ غالبية أحكامه من العرف، وبعضها من القضاء، وان وجدت بعض الأحكام الدستورية المكتوبة مثل قانون سنة 1958م الذي سمح للنساء بأن يكن عضوات في مجلس اللوردات.

الدساتير المرنة والدساتير الجامدة

الدساتير المرنة :هي التي يمكن تعديلها بنفس الإجراءات التي يتم بها تعديل القوانين العادية أي بواسطة السلطة التشريعية وأبرز مثال لها هو الدستور الإنجليزي.

الدساتير الجامدة :هي التي يستلزم تعديلها إجراءات أشد من تلك التي تم بها تعديل القوانين العادية، ومثال ذلك دستور أستراليا الفيدرالي الذي يتطلب موافقة أغلبية مواطنى الولايات، بالإضافة إلى أغلبية الأصوات على المستوى الفيدرالي.(الموسوعة الحرة – ص1 ,2017م)

الدساتير المطولة والدساتير المختصرة

الدساتير المطولة :هي الدساتير التي تناقش وتنظم مسائل كثيرة ومتعددة وتفصيلية. ومثال دستور الهند عام 1950م والدستور الاتحاد للسوفيتي 1077م

الدساتير المختصرة :هي الدساتير التي تقتصر على الموضوعات المهمة دون التطرق للتفاصيل. مثال دستور دولة الكويت عام 1961م.

الدساتير المؤقتة والدساتير الدائمة

الدساتير المؤقتة :توضع هذه الدساتير لفترة زمنية معينة وذلك لمواجهة ظروف طارئة ومحددة كأن تكون الدولة حصلت على استقلالها حديثا.

الدساتير الدائمة :هي الدساتير التي توضع ليعمل بها دون تحديد مدة زمنية لها حتي تظهر الحاجة لتعديلها آو إلغائها.

مبدأ سمو الدستور

المقصود بسمو الدستور إنه القانون الأعلى في الدولة لا يعلوه قانون آخر، وقد نصت عليه أغلب دساتير دول العالم مثل دستور إيطاليا ودستور الصومال.

و سمو الدستور يكون على جانبين أساسيين هما:

السمو الموضوعي :ونقصد به إن القانون الدستوري يتناول موضوعات تختلف عن موضوعات القوانين العادية. وهذا السمو يستند على موضوع القواعد الدستورية ومضمونها والتي لا تنحصر في دساتير معينة بل موجودة في جميع الدساتير المكتوبة والعرفية جامدة أم مرنة. ويترتب على السمو الموضوعي ان الدستور هو القانون الأساسي في الدولة وهو الذي يبين أهداف الدولة ويضع الإطار السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وأن الدستور هو الجهة الوحيدة التي تنشئ السلطات الحاكمة وتحدد اختصاصاتها، وعلى هذه السلطات احترام الدستور لانه هو السند الشرعي لوجودها. ويؤدي إلى تأكيد مبدأ المشروعية ومبدأ تدرج القواعد القانونية وخضوع القاعدة الأدنى درجة للقاعدة الأعلى درجة. كما أن الاختصاصات التي تمارسها السلطات التشريعية والتنفيذي والقضائية مفوضة لهم بواسطة الدستور، فلا يحق لها تفويض اختصاصاتها لجهة أخرى إلا بنص صريح من الدستور.

السمو الشكلي :ونقصد به ان القانون الدستوري هو القانون الذي نتبع في وضعه وتعديله اجراءات معينة اشد من الإجراءات اللازمة لوضع وتعديل القوانين العادية. وهذا السمو موجود في الدساتير المكتوبة الجامدة فقط .ويترتب على السمو الشكلي وجود سلطتين:

1-سلطة مؤسِسة، وهي التي تؤسس وتضع الدستور.
2- سلطة مؤسَسة، وهي التي تم إنشاءها.

كما يضمن السمو الشكلي احترام الدستور وقواعده، وينظم الرقابة على دستورية القوانين.

طرق وضع الدستور:

1- الطريقة الديمقراطية:

يتم كتابة و تحديد الدستور بواسطة الشعب مُمثَّلاً في نوابه الذين إنتخبهم ليقوموا نيابة عنه بصياغة الدستور.

2- الطريقة الغير ديمقراطية:

و هنا يتم وضع الدستور من الجهة الحاكمة دون التأكد من حقيقة الإرادة الشعبية.

المحكمة الدستورية:

بما أن الدستور هو أحد أشكال القانون، فهناك إحتمال أن يوجد لدى البعض سوء فهم أو تصور خاطئ لـ معاني مواد الدستور، و قد يؤدي هذا الفهم الخاطئ إلى خلافات حول دستورية (تشريع) أو (حكم قضائي) معين.

لذلك لجأت الدول في دساتيرها إلى إنشاء ما يسمى بـ المحكمة الدستورية و هي المحكمة العُليا في السلطة القضائية، و تختص بحل النزاعات حول مدى دستورية القوانين و التشريعات و الأحكام القضائية، و تكتسب قرارتها درجة القطعية مباشرةً، و هي غير قابلة للنقض. (الموسوعة الحرة – ص3 ,2017م)

المبحث الثاني :

نشاءة وظهور الدستور

نشأة فكرة الدستور

تنوعت السياقات التي نشأت ضمنها الدساتير بتنوع طبيعة أنظمة الحكم. ولكون الدساتير كذلك ترتبط بطبيعة الأوضاع الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحيطة بها.

ومثال ذلك الثورات التي شهدتها الدول الأوروبية، وحركات التحررعن السلطة . بالإضافة إلى ظهور الأفكار القومية، وانحسار الاستعمار الذي كان من الأسباب والدوافع الرئيسة في دسترة العديد من أنظمة الحكم.

تاريخ ومكان ظهور أول دستور: -

إذا رجعنا لتاريخ العالم الإسلامي نجد أن أول دستور عرف بالمفهوم الفني الحديث في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ويعرف "بالصحيفة"، تلك الوثيقة التي أعدها رسول الإسلام لتنظيم أحوال دولة المدينة بعد أن انتقل إليها من مكة.
وتنسب البداية الأولى لظهور فكرة الدستور إلى القرن الثالث عشر، وبالتحديد سنة 1215م, عندما منح الملك جون ستير الملقب بجون لاكلاند الميثاق الأعظم المعرف بماغنا كارتا (MAGNA CARTA) للنبلاء الإنجليز الثائرين عليه. (قناة الجزيرة- ص2017/4/5م)

في حين ينسب ظهور المعالم الأولى لفكرة الدستور في الولايات المتحدة الأميركية في القرن السابع عشر عندما وضع الجناح المؤيد للقائد العسكري البريطاني أوليفر كروميل في المجلس العسكري دستورا لتنظيم السلطة في أميركا.

وقد ظهرت أول الدساتير المكتوبة في المستعمرات البريطانية بأميركا الشمالية بعد الانفصال عن إنجلترا، كدستور ولاية فرجينيا سنة 1776م، وعدد من الدساتير الأميركية المحلية، ليصدر بعدها الدستور الاتحادي للولايات المتحدة الأميركية سنة 1787م.

"في البلدان العربية جاءت فكرة إنشاء الدساتير وكتابتها متأخرة عن الغرب، وارتبطت معظمها بظروف الاستعمار أو بمرحلة ما بعد الاستقلال، باستثناء بعض التجارب، وكانت تونس من أوائل الدول العربية التي كتبت دستورا سنة 1861م ، وكذلك مصر سنة 1923م .

ثم تلتها فرنسا بعد المصادقة على إعلان حقوق الإنسان من طرف الجمعية الوطنية سنة 1789م، أصدرت أول دستور مكتوب سنة 1791م.
وقد ارتبطت فكرة إنشاء الدساتير في تلك المرحلة بسياق التطور الذي شهده الواقع وبروز الدعوات المنادية بالديمقراطية وسيادة الشعوب، وتطوير الفلاسفة الفرنسيين

لفكرة العقد الاجتماعي. لتبدأ فكرة إنشاء الدساتير المكتوبة في الانتقال إلى دول أخرى. فصدر عدد من الدساتير، في السويد سنة 1809م، ثم النرويج وبلجيكا سنة 1831م، وإيران سنة 1905م بعد المطالبة به من طرف النخبة السياسية والثقافية، وروسيا سنة 1918م، والنمسا سنة 1920م، وفي تركيا التي سبق الإعلان عن دستورها سنة 1924م الدستور السابق المعمول به أيام السلطان عبد الحميد الثاني سنة 1908م.

أما في البلدان العربية فقد جاءت فكرة إنشاء الدساتير وكتابتها متأخرة عن الغرب، وارتبطت معظمها بظروف الاستعمار أو بمرحلة ما بعد الاستقلال، باستثناء بعض التجارب، وكانت تونس من أوائل الدول العربية التي كتبت دستورا سنة 1861م، وكذلك مصر سنة 1923مس. (قناة الجزيرة- ص2017/4/5م)

وهناك أساليب مختلفة لإنشاء الدساتير من بينها:

أسلوب المنحة: يصدر الدستور في شكل منحة إذا تنازلت المؤسسة الحاكمة بإرادة منفردة عن بعض سلطاتها لإنشاء دستور للدولة. وهناك عدد من البلدان عرف دساتير بطريق المنحة، كالدستور الفرنسي سنة 1814م, الذي أصدره لويس الثامن عشر للفرنسيين، والدستور الإيطالي لسنة 1848م, والدستور الياباني لسنة 1889م، ودستور روسيا لسنة 1906م.

التعاقد :

وينشأ بناء على اتفاق بين الحاكم من جهة والشعب من جهة أخرى. بحيث تنتفي صفة التفرد بوضع الدستور. وفي هذه الحالة يصعب على أطراف التعاقد الانفراد بإلغاء الدستور أو تعديله من طرف واحد.

الجمعية التأسيسية

يصدر الدستور وفقا لأسلوب الجمعية التأسيسية عن طريق مجلس أو جمعية منتخبة، توكل إليها مهام وضع دستور للبلاد. وقد اتبع هذا الأسلوب في وضع دساتير ظهرت بعد الحرب العالمية الأولى والحرب العالمية الثانية. واتبع من قبل ذلك أثناء وضع الدستور الأميركي الاتحادي سنة 1787م، وكذلك دستور فرنسا لسنة 1791م.

الاستفتاء الشعبي

في هذه الحالة يكون الشعب هو مصدر الدستور، حيث يوكل الأمر إلى جمعية منتخبة أو لجنة تضع مشروع الدستور، ثم يجرى عليه بعد ذلك استفتاء دستوري لأخذ رأي الشعب فيه.(قناة الجزيرة- ص2017/4/5م)

المبحث الثالث:

تاريخ صناعة الدستور في السودان

مراحل التطور الدستوري في السودان. (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

مرت عملية صناعة الدستور في السودان بعدة مراحل تاريخية عديدة وتلك المراحل هي:

-السودان في العصور القديمة

-الدويلات المسيحية

-الهجرات العربية سلطنة الفونج والحكم التركي والثورة المهدية
-الحكم الثنائي الانجليزي
مابعد الاستقلال 1956م -2005م

اولآ:

السودان في العصور القديمة

بالرغم من إرتباط تاريخ السودان القديم بمصر الفرعونية إلا هنالك مدارس تاريخية مهمة تقول بأن الحضارة النوبية سبقت الحضارة المصرية.
والامبراطوريات والدول والحضارة وثقافة الحكم في بلاد النوبة عرفت بالاستقرار الداخلي ولم يعرف بين ملوكها طاغية جبار ولم يرد الينا أن احد ملوكها قتل أو أن ثورة عارمة أطاحت بأحد منهم بل كانت صيغهم التقليدية في تداول السلطة وهيكلة الحكم وبسطه مزيج هيبة السلطة وعدالتها سبباً في الاستقرار الممتد وتماسك البناء الداخلي وهيبة مقاتليهم ونماء الثقافة وتعدد أو تجلياتها ومبتكراتها فلا يمكن الحديث عن دستور أو تشريعاتها اساسية في ذلك الزمان البعيد بل يمكن تأكيد أن ثمة قيم وتقاليد وديانة واحدة بل وتحالف بين الكهنة والملوك كانت هي وغيرها ممتلكات لسلطة مستقرة وقيمة امتدت سطوتها حتى أقصى حدود مصر الشمالية وهزمت الهكسوس الباحثين عند تخوم الشام الجنوبية وهم يزحفون نحو مصر ووادي النيل. وأنتقلت تقاليد الحكم من امبراطوريات كوش ونبتة الى المماليك الصغيرة في الجنوب في علوة والمقره ونوباتيا. وهنا جاء عامل وهو الديانة المسيحية التي انتشرت في أغلب شمال ووسط السودان وبعضاً من شرقه. وكثير من عوامل إستقرار الحكم تلك عرفت في شرق السودان ولا سبيل هنا لخوض في تفاصيل خصوصيات الشرق المتمثلة في المجموعات المستقرة والرحل ولا في تهديد الملوك الاحباش للاراضي السهلية الخاصبة الذي قاد إلى حروب عديدة وكان احد العوامل التي حالت دون استمرار وثبات دولة البجا التاريخية .وكما أوردنا اعلاه، الامر لا يعنى بدستور ولا تشريعات أساسية بل الاستناد على قواعد راسخة وممارسة مقبولة وملبية لمتطلبات العدالة والاستقرار والرفاه.

الدويلات المسيحية

تعددت الاسباب التي أدت إلى ضعف سلطة دولة نبتة المركزية فكان أن إنبثقت

ثلاث دويلات هي:

- مملكة علوه
- مملكة المقره
- مملكة نوباتيا

ولقد قامت الجماعة والسلطة من مملكة النوبة فينبتة ومروي جنوباً . وقامت الممالك الصغرى التي تباينت علاقاتها بين الاستقلالية الادارية والتداخل السكاني. وبعد إنتشار المسيحية في مجمل شمال وادي النيل تواصلت العمليات التبشيرية جنوباً وغلبت المسيحية على دويلات جنوب فوصفت بالمسيحية. وفي ما يتعلق بامور السيادة والسلطة وتقاليد الحكم اخذت الدويلات من الموروث النوبي الممتد القائم على العرف والتقاليد والتحالف بين الحكام والكهنة ثم في ما بعد الكنيسة وكانت تلك هي لحمة وسداة استقرار الحكم واستمراريته. (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

الهجرة العربية الاسلامية السلطنات وسلطنة الفونج

إجتذبت الاراضي السهلية المنبسطة الفنية بالكلأ والماء القبائل العربية المهاجرة وتركت وراءها الجزيرة العربية ومصر والمغرب وتدفقت نحو أرض السودان، من كل الاتجاهات فوجدت في أرض السودان ما يرضي المهاجرون من يسر التداخل مع المواطنين وملاءمة المناخوالطبيعة عموماً لهم ولقطعانهم. ومن خلال المصاهرة والتوريث من جهة الام وإعتناق الدين الاسلامي، وسموا اعمالك القائمة بسماتهم.وفي مرحلة إنتقالي قصيرة نسبياً نسبة الحجم الكبير للمجموعات المهاجرة تعرضت البلاد لتحول ديموغرافي وثقافي كاسح وان تميز كذلك نسبياً بالسلمية.

سلطنة الفونج 504م -1820م

•قامت سلطنة الفونج كنتاج لهذه الاوضاع الانتقالية المتمثلة في دخول الاسلام والعرب وضعف الممالك وانحسار المسيحية والاغراق الديموغرافي المزلزل للمجتمع.

•شيدت سلطنة الفونج على أيدي تحالف بين الفونج وعرب العبدلاب. اخضعوا أولاً الممالك وخربوا مملكة سوبا خراباً تضرب به الامثال. يهمنا في سيرة سلطة الفونج –وعاصمتها سنار –الطويلة المزدحمة بأحداث التوسع والحروب الداخلية والخارجية وأول إتصال مؤثر بين الشمال والجنوب وتطوير النظام الإداري اللامركزي وسلطة المركز وسطوته، أنها قامت على غرار السلطنات الاسلامية التي شهدها العالم الاسلامي بعد عهود ضعف وتفكك الخلافة العباسية وإمبراطوريتها.

•وسمت بسمات وخصوصية مجتمع السودان الجديد. وأمتازت بسلطة السلطات الممركزة تحيط به حاشية من وزير واعوان وقواد للجيوش (وولاة) للاقاليم وشيوخ للقبائل وسطوة بائنة لعلماء الدين والحكماء المحليين مستندة على الكتاب والسنة النبوية (المكتوبتين) والسودان منذ ذلك الحين على مزهب واحد هو مزهب مالك. ذلك النظام ضمن إستمرارية السيادة والسيطرة وتمكين قواعد الشريعة والعرف والتقاليد كمبادئ قائدة وهادية وحاكمة.

•اضعف التوسع والحروب الداخلية (مع سلطنة الفور مثلاً) والخارجية مع مملكة الحبشة والتمدد الاداري ومستلزماته. فكان ان سقطت سنار ومملكة الفونج تتهاوى تبين لمحمد علي باشا خديوي أن الفرصة قد سنحت له للاستيلاء على بلاد السودان .وهو يسعى لتوطين حكمه وبناء امبراطوريته المستقلة عن الباب العالي في الاستانة كان احوج ما يحتاجه هو المال والرجال وهو سيجد ضالته في السودان لا محالة. فكان أن ارسل في عام 1820م جيشين بقيادة أبنه الأكبر لديه اسماعيل – قتله الملك نمر في شندي حرقاً والآخر بقيادة صهره الدفتردار إلى غرب السودان وهو الذي إرتكب لوضع مذابح دموية في كل مكان إنتقاماً لقتل اسماعيل ابن الباشا . (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

•تركزت السلطة في الخرطوم العاصمة الجدية في يد الحكمدار وأعوانه في نظام ـ في البداية ــ عسكري ثم فيما بعد تحت قبضة باطشة وظالمة في طول البلاد وعرضها ولم تأخذالسلطة في الخرطوم شيئاً من محاولة محمد علي الاصلاح والتحديث والفكاك من تقليدية وموات الامبراطورية العثمانية. بل إنصرف عماله في السودان لجمع الجبايات في قسوة ووحشية صارت مضرب الامثال في التاريخ السوداني. وأعتمد الحكمدار ومعاونوه على الفرمانات والأوامر والمطالب تأتي من القاهرة تزيد في رهق الناس وعزابهم وتجمعت الكراهية للحكم التركي تفجرت

بالبلاد ثورة عارمة 1885 قادها الامام محمد احمد المهدي. إستقل على إثرها السودان عن الحكم التركي الذي اوقع الثوار بجيوشه الهزيمة تلو الهزيمة طردوا عن آخرهم من البلاد.

•والمحصلة أن حصاد التجربة الطويلة لم يكن فيه شئ يفيد في مايلي مقومات السيادة والسلطة والحكم ، وهذا احد اهم الاسباب الذي جعل الثورة المهدية تبدأ من بداياته تلك وتقوم حكماً متفرداً في نهجه ومساره .

الثورة المهدية

توالت هزائم جيوش الحكم التركي على يد جحافل انصار الأمام محمد احمد المهدي حتى اطبق على العاصمة من كل أتجاه وقتل الجنرال غردون البريطاني الذي جاء به حكمداراً على السودان في عتبات قصر الحكمدارية. وأتخذ الامام المهدي ام درمان عاصمة. تميز حكم الثورة المهدية بالاصالة والاستقلالية وقامت دعوة الامام المهدي على قواعد جديدة تنطلق فيها معاني السيادة والسلطة والحكم من نظري ترد صداها في أنحاء العالم الاسلامي وشهدت بلاد اسلامية تطبيقاً لها لم يعمر. فالامام تقوم دعوته على أنه هو المهدي المنتظر الذي سيملأ الارض عدلاً بعد ان ملئت جوراً . فالقائد والحاكم هنا له خصوصية وقدسيه وكل مايفعله ينطلق من الكتاب والسنة ومصادر أخري (الحضرات). خص بها لمخلص ومصلح وموعظ للامه. فالدولة هنا دولة دينية بأمتياز وأساسها الاداري والسيادي والسلوكي يبنى على القران الكريم والسنة الشريفة وعلى دعوة الامام المهدي واحاديثة ومنشوراته وانذارته للمنكرين والمخالفين .(الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

ولم يعمر الامام المهدي ــ رحمه الله ـــ طويلاً بعد فتح الخرطوم وآل الامر الى خليفته الاول عبد الله التعايشي. ولقد إتبع الخليفة عبدالله نهج الامام المهدي الا أنه قد غلب عليه طبع الاداري المحنك والقائد العسكري فأنخرطت الدولة في حروب في حروب خارجية ونزاعات داخلية إستمرت أربعة عشره عاماً حتي سقطت على يد الجيوش الانجليزية المصرية بقيادة اللورد كتشنر فدخلت البلاد عهداً جديداً في مفاهيم السيادة والسلطة والحكم. وجاءت القوانيين الاساسية والقوانين وعلى الاتفاقات جاءت الدساتير.

الحكم الثنائي الانجليزي المصري 1898م – 1956م.
دون مقاومة تذكر في قبضة جيوش محمد على باشا التركية المصرية. التى دانت لها البلاد من اقصاها إلى اقصاها .

الحكم الثنائي الانجليزي المصري 1899م – 1956م

بعد هزيمة جحافل الانصار في كرري واخماد آخر جزوات المقاومة في ام دبيكرات والشكابة ومصرع خليفة المهدي ومن بعد مقتل علي دينار على سفوح جبل القضاء على الثورات والهبات المتلاحقة دانت البلاد تماماً للحكم الاستعماري الثنائي الانجليزي المصري. جاء المستعمرون بأنماط جديدة في التشريع وأنماط الادارة فبعد توقيع اتفاقية 1899م بين البريطانيين المصريين تلك الادارة أرست دعائم حكم المستعمر والصورة التى تتم بها إدارة البلاد وعلى أي نحو تقسم السلطات وغيرها بين الشريكين فرضت الاحكام العسكرية حتي يتم القضاء علي المقاومة الوطنية. وبعد ان تحقق للادارة الثنائية ذلك يمكن النظر لتاريخ التشريع وممارسة السلطة والسيادة على مراحل هي :

اولاً :

مرحلة سلطة الحاكم العام المطلقة 1898م – 1910م، وهي تلك المرحلة التى بنى اساس التشريع والسيادة والسلطة والحكم على اتفاقية البريطانية والمصرية 1898م.

ثانياً :

مرحلة مجلس الحاكم العام 1910م – 1943م ، وهي مرحلة رأى فيها الحاكمون أنه لابد من توسيع قمة الحكم فيها وإيكال الأمر فيها لمجموعة إستشاري يعينهم الحاكم العام بالمشورة والمساعدة فكان أن عين مجلس للحاكم العام اساساً من السكرتاريين الذين سيتولون الامور الادارية والمالية وغير.

ثالثاً :

مرحلة المجلس الاستشاري 1943م-1947م، ونلاحظ أن المجلس الاستشاري شكل أبان الحرب العالمية الثانية التي كانت يسمع فيها دوي طبول جيوش المحور في حدود مصر الغربية وحدود السودان الشرقية.

وجاء تكوين المجلس وفق القانون تحسباً للدعوات النامية برفض المستعمر والنظر

بالرغم من أن قانون مجلس الحاكم العام لسنة 1910مجاء موجزاً ومباشراً . إلا أن قانون المجالس الاستشارية لسنة 1943مجاء مطولاً ومخادعاً فالغرض الرئيسي منهم لم يكن حقيقة تشكيل مجلس إستشاري يمنح اقل القليل من فرص التطوع بالشورى والمشاركة، بل كان الغرض اعلان تشكيل، مجلس بلا جدوى ولا فائدة. لهذا راج وسط المواطنين أن المجلس جاء ميتاً وبلا جدوى. إلا أن مجرد عملية تشكيل المجلس، وإن كانت السلطة الاستعمارية قد حشدت فيها شيوخ القبائل والزعامات التقليدية، مثل بداية خروج سلطة الاستعمار عن سياسة الإقصاء التام لكل الوطنيين. وفتح الباب امام القوى الحديثة البازغة للمطالبة بالمزيد. وعجزت السلطة الاستعمارية عبر مواصلة سياسات القمع والمطاردة خاصة بعد الوعد الذي قطعته بريطانيا على نفسها بمنح المستعمرات التي تناصر شعوبها الحلفاء في الحرب حق تقرير المصير فور إنتهاء الحرب.

رابعاً :

مرحلة الجمعية التشريعية: 1948م-1925م ، قويت شوكة الحركة الوطنية منذ قيام مؤتمر الخريجين في 1938م وأصبحت المظاهرات والمواكب والاجتماعات الشعبية تطالب بصوت داو بالاستقلال والجلاء التام والشروع في اجراءات الحكم الذاتي وتقرير المصير المؤدي للفكاك من قبضة دولة الحكم الثنائي، وبعد الثورة المصرية 1952موفي العام 1955 بدأ الترتيب لخروج الانجليز من السودان وصياغة دستور وطني لحكم وطن مستقل.ولم يكن ذلك معزولاً عن الثورات من أجل التحرير والاستقلال التي انتظمت العالمين العربي والافريقي.

كانت ردة فعل السلطة الاستعمارية تحت هذا الضغط الكثيف الذي جاءها من القوى التقليدية غير كافية تمثلت في: (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

-إصدار قانون الجمعية التشريعية لسنة 1948م. ولم يكن في الأمر جديد وقوبل قرار إنشاء الجمعية التشريعية لثورة شعبية عارمة وتركزت مطالب الشعب في الاستقلال والجلاء التام ودستور لحكم السودان المستقبلي.

-فالجمعية لم تكن الا توسيعاً للمجلس الاستشاري لشمالي السودان، حشد من كبار الاداريين البريطانيين وكبار الموظفين بالدولة والاعيان وزعماء القبائل .وهي على أي حال تأتي في نهاية السلم لهيكل الحكم على رأسه الحاكم العام ثم اللجنة التنفيذية ثم المجلس الاستشاري ثم الجمعية التشريعية. والقرارات النهائية في يد الحاكم العام ومجلسه.

-وعلى مدى خمسة أعوام هي عمر الجمعية التشريعية سارت الأمور في مسارات حسمت في مقبل الايام مصير السودان فلقد تأكد لبريطانيا أن لا بقاء بلا ثمن لها في السودان خاصة بعد تمكن الثورة في مصر وإرتباط الاشقاء والاتحاديين وغيرهم بها. ثم التوقيع على مذكرة الاحزاب في 10 ديسمبر 1953م ذلك بعد تقييد سلطان الحاكم العام بمقتضى الاتفاقية التي وقعت في 2 فبراير 1953م ومن ثم بدأ العد التنازلي للسير في الطريق لنيل الحكم الذاتي المؤدي للاستقلال التام. تم من بعد توقيع الاتفاقية لتصفية دولة الحكم الثنائي.

خامساً :

مرحلة الحكم الذاتي (1953م-1955م)

لم يكن لمصر كدولة شريكة وجود حقيقي في السودان بعد أن الغت بريطانيا من طرف واحد اتفاقية 1989م وبعد الاحداث الحاسمة المتمثلة في مقتل السير لي ستاك في القاهرة وبعد إنسحاب الجيش المصري من السودان في اعقاب ثورة 1924م والأحداث الدامية في الخرطوم.إلا أن دور مصر في الثورة كان حاسماً في توقيع إتفاقية دولة الحكم الثنائي ومن ثم منح الحكم الذاتي للسودان في 12 فبراير 1953م.

والمجتمع السياسي غلب عليه تياران، تيار يعمل لتحقيق الوحدة مع مصر (الاتحادين) والتيار المنادي بإستقلال السودان (حزب الأمة)وبالطبع كانت هناك أحزاب أخرى صغيرة.

نصت إتفاقية 1953م على:

-تقييد سلطات الحاكم العام.

-إنتخاب جمعية تأسيسية.

-صياغة حكومة انتقالية خلال فترة انتقالية تنتهي بتقرير المصير.

والتفاصيل لاحصر لها تلك التي تروى وقائع النضال الشعبي ضد الاستعمار ، قيام مؤتمر الخريجين. نشأة الاحزاب ثم كيف جاءت حكومة الازهري الأولى، بإعلان الاستقلال من داخل البرلمان واعلان دستور 1956مالمؤقت دستوراً للبلاد لحين وضع دستور دائم. ذلك الوعد الذي لم يتحقق الى يومنا هذا.

اعتمد دستور 1956م على روح إتفاقية 1953م. والحوارات الدائرة في الساحة وتقرير لجنة ستانلي بيكم ثم مشورة الخبراء في الجامعات البريطانية ودستور 1956م، لم يشذ عن القاعدة التي صيغت بها دساتر المستعمرات البريطانية السابقة.اتخاذ النهج اللبرالي الكلاسيكي سبيلاً . تعدد الاحزاب والحكومة البرلمانية، إستقلال القضاء والخدمة المدنية، جيش نظامي محترف شركة غير عسكرية ..وغيرها، نسخة مبسطة من نموذج وستمنستر العريض.

إندلع التمرد العسكري في جنوب البلاد في 1955م واستمرت الحرب دون توقف

منذ ذلك الحين وكانت البلاد تعاني مخاض ولادة النظام الديمقراطي والادارة الوطنية تسلمت السلطة من دول مستعمرة خرجت دون أن تلتفت للوراء لترى الاوضاع الاقتصادية والامنية المتردية. كل ذلك لم يشفع لحكومة الازهري وضاق صدر كبار جنرالات الجيش بالحكومة المدنية فاطاحوا بها في انقلاب عسكري هو الاول في تاريخ السودان في 17 نوفمبر 1958م. لم تحظ التجربة الديمقراطية الاولى الا بـ 35شهراً لتثبت جدارتها.

الحكومة العسكرية الاولى: 1958م-1964م:

كانت الحكومة العسكرية بلا أي اداعاءات سياسية ولا ايدلوجيات وكان الدافع الحقيقي دفعهم للخروج من التكتلات والاستيلاء على السلطة هو ظنهم أن حكومة السياسيين لم توفر لهم المطلوب بهزيمة المتمردين في جنوب البلاد وكان الشعار الوحيد الذي رفعوه هو احكموا علينا باعمالنا. ولم يرض الناس عن فاتحة اعمالهم فقد حلوا البرلمان واطاحوا بالحكومة المنتخبة وحلوا الاحزاب السياسية وصادروا دورها واغلقوا كل الصحافه وصادروا ممتلكاتها، ذات القائمة الطويلة التي هي ديدن الانقلابات العسكرية. ولم تكن السلطة العسكرية تحتاج لدستور ولا قوانين أساسية ولا أوامر جمهورية بل حكموا البلاد خلال سنواتهم الست في عهد:

-المجلس الاعلى للقوات المسلحة 1958م-1963م

-المجلس المركزي 1963م-1964م

سلسلة طويلة من اللوائح والاوامر التي قيدت الحريات وسلبت الحقوق زيادة على ذلك لم تحقق الحكومة العسكرية في الجنوب لا نصراً ولا سلاماً بل امتد لهيب المحرقة لكل مكان. بدأ الغضب الشعبي يتصاعد حتى انتهى بثورة خرج فيها الشعب السوداني للشوارع في مواكب ومظاهرات أطاحت بحكومة عبود. كانت الحصيلة القانونية لحكومة الجنرال عبود لا دستور ولا قوانين اساسية يعتد بها.
(الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

ثورة أكتوبر 1964م

إندلعت الثورة في 21 اكتوبر 1964م وبعد أن تولت حكومة سر الختم الخليفة القومية زمام الامر رفعت قوى جبهة الهيئات والقوى السياسية الاخرى الميثاق الوطني في 30 اكتوبر 1964م ثم ومن خلال وفاق وطني عريض اعيد دستور 1964م الانتقالي وتم تعديله ليناسب اوضاع الثورة الشعبية. بمقتضى الدستور أجريت الانتخابات العامة والتي كانت من مطلوبات الميثاق الوطني وشاب الامر

كله كثير من التصعيد بسبب إستحالة إجراء الانتخابات في المديريات الجنوبية ولم تجرى الانتخابات التكميلية إلا قبل شهور من نهاية عمر الجمعية التأسيسية 1968م, ولم يتحقق حلم صياغة الدستور الدائم للبلاد ولم يقتصر الامر على ذلك فقد احتدم جدل صاخب ومزلزل حول قضايا مهمة وخطيرة من قضية عمر الجمعية التأسيسية وأوضاع وسلطات مجلس السيادة وقضية حل الحزب الشيوعي واحترام إستقلال القضاء والنزاع بين السلطات الثلاث زد على ذلك عدم الاستقرار السياسي في السقوط المتعاقب للحكومات الائتلافية الضعيفة هذا مع استمرار الازمة الاقتصادية التي لا فكاك منها والحرب الطاحنة في الجنوب فلم يكن مستغرباً أن تطيح القوات المسلحة بالوضع كله بإنقلاب هو الثاني في تاريخ السودان السياسي. (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

إنقلاب 25 مايو 1969م -1985م

وقع الإنقلاب في الساعات الاولى صباح يوم 25 مايو 1969م. استتب الأمر للحكومة الانقلابية بعد ايام قلائل وكشف الانقلابيون بقيادة جعفر محمد نميري عن الطبيعة المختلفة لهذا الانقلاب عن إنقلاب الجنرال عبود، والانقلابيون هذه المرة متحالفون مع القوى اليسارية والتقدمية فالانقلاب اصلاً مؤدلج. ولم يحتفظ حكم مايو بصفته تلك طويلاً إذ غير رداءه الايدلوجي اكثرمن مرة.
ولقد صرفت حكومة الانقلاب جهداً غير قليل في تباين خطها السياسي والفكري وتركت امور السيادة والسلطة لتنظمها أولاً :

-الأمر الجمهوري رقم (1)
-والأمر الجمهوري رقم (2)
-الأمر الجمهوري رقم (3)

وهي تلك الاوامر التي حلت محل دستور 1964م المعدل وتضمت مجمل الامور السيادية وتلك المتعلقة بتنظيم السلطة وهيكلة الحكم وأصدر الامر الجمهوري الخامس في 1971/8/14م في أعقاب إنقلاب هاشم العطا على رفقاءه في المجلس العسكري وإستيلاءه على السلطة بصورة مؤقتة وضع الامر الجمهوري الخامس السلطة التشريعية كاملة في يد رئيس الجمهورية. وكانت تلك بداية عهد اتسم بإنفراد النميري بالسلطة دون رقيب أو حسيب. ودعنا نتابع تطورات الأوضاع

حتى إندلاع إمتفاضة ابريل 1985م .
•في يناير 1972م انعقد المؤتمر التأسيس للإتحاد الاشتراكي الحزب الواحد لثورة مايو.
•وفي العاشر من ذات العام صدر الميثاق الوطني الذي اريد به أن يسد الفراغ الذي تسبب فيه إلغاء الدستور.
•لاحظ هنا التأثر بالتجربة المصرية.
•في 1973/5/8م صدر الدستور ذلك الدستور الذي كرس سلطة الفرد والحزب الواحد.
إنتخاب مجلس الشعب والمجالس الاقليمية وكرس الحكم الاقليمي والتمثيلية القائمة على الحزب الواحد. (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

•عرف عهد مايو في تجربته الطويلة 1969م-1985م كل أنواع وصور التشريع – عدا تلك الليبرالية - فعرفت مايو سلطة الفرد وعرفت التشريع بالاصالة وعرفت التفويض بأنواعه والتشريع بالوكالة والتشريع بلائحة الطواري.
•دار في أروقة الإتحاد الإشتراكي حوارات حول الدستورية والاشتراكية والحكم اللامركزي والتنمية إلا أنها كان حوار حصرياً وإقصائياً وانتهى الامر فيه دائماً بأن يأخذ القرار الرئيس القائد نميري.
•تدهورت الاوضاع الامنية في الجنوب برغم الحوارات التي دارت عاد العنف وساءت الاوضاع الاقتصادية وأشتعلت شرارات الغضب الشعبي وتصاعدت حتى إنتهى الامر بثورة شعبية شاملة أسقطت فيه الجماهير حكومة جعفر نميري.

إنتفاضة رجب/ابريل 1985م

•شهد السودان مرة أخرى ثورة شعبية أجبرت الجنرال نميري على التنحي وتسلمت زمام الامور حكومة قومية إنتقالية حكمت لمدة عام.
•تم التوقيع على الميثاق الوطني في 1985/4/6م بواسطة ممثلي الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع وكان ثمة وفاق على الصورة التي يكون عليها

الدستور القادم بعد إلغاء دستور 1973م.

•إقترح المجلس العسكري الانتقالي على مجلس الوزراء الانتقالي مشروع دستور اجريت عليه تعديلات وتمت مناقشته بصورة واسعة بين الاحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني حتى أجيز وتم التوقيع عليه ليصبح دستور 1985م الانتقالي وقع 10 اكتوبر ولم يبقى من عمر الفترة الانتقالية الا خمسة أشهر.

•أجريت الانتخابات في ابريل 1986م وفاز فيها حزب الأمة والحزب الاتحادي بأغلبية وعادت البلاد لداء عدم الاستقرار الماثل.

•تم تعديل دستور 1985م الانتقالي ليصبح دستور 1987م الانتقالي.

•سادت قناعة بين كافة مكونات المجتمع السياسي السوداني أنه لا سبيل للوصول لسلام ولا لحل مشكلة الجنوب إلا من خلال التفاوض السلمي المباشر وتم الإتصال بالحركة الشعبية لذلك الغرض بواسطة الحكومة والاحزاب السياسية.

•مرة أخرى استشرت الخلافات التي تحادث لدرجة مقلقة من عدم الاستقرار وتتغير الحكومات في ظل ذات العوامل السلبية المتمثلة في إستمرار الحرب في الجنوب والأزمة الإقتصادية وفقدان الوجهة القومية الواحدة.

•للمرة الثالثة وقع إنقلاب عسكري في 30يونيو1989م بقيادة العقيد عمر البشير. عهد الإنقاذ الوطني (1989م والي الآن) أخذ هذا العهد الماثل اسمه من أنه جاء لإنقاذ البلاد والعباد. وأتبع ذات النهج الذي إتبعته الحكومات الانقلابية العسكرية السابقة من حيث إزالت كل آثار الليبرالية والديمقراطية وحل احزابها ومؤسساتها ومصادرة ممتلكاتها. وبالطبع إلغاء دستور 1987 المعدل وكل التشريعات ذات الصيغة الديمقراطية بني نظام الانقاذ على تحالف بين العسكريين وحزب الجهة القومية الاسلامية لا نحتاج هنا إلا لان نثبت التحولات التشريعية والدستورية وأهم التحولات الاستراتيجية:

اولاً : تمثلت التشريعات المؤسسة لحكومة الانقاذ في المراسيم الدستورية التي غطت كافة أوجه السيادة والسلطة والحكم وهيكلة الحكم كلفت لجنة برئاسة رئيس القضاء الاسبق خلف الله الرشيد بإعداد الدستور فأعدت مشروعاً قامت السلطة بإعادة النظر فيه وتم إصدار دستور السودان لسنة 1998م.

ثانياً : شرعت الحكومة بعد إتصالات طويلة مع الحركة الشعبية في مفاوضات تاريخية إنتهت بإتفاقية نيفاشا في 2005م والتي اثمرت كذلك دستور السودان المؤقت لسنة 2005م الذي هو بين أيدينا الآن. (الطيب حاج عطي ص2 , 18 مارس 2015)

الفصل الثالث :

النتائج والتوصيات والخاتمة

النتائج :

استخدم الباحث المنهج التاريخي والمنهج الوصفي التحليلي لدراسة التطور التاريخي لصناعة الدستور وتحليل العلاقة ما بين التوافق الدستوري والنزاعات المسلحة ومن خلال دراسة تاريخ صناعة الدستور وتحليل النماذج خرج الباحث **بالنتائج التالية :**

1) هنالك علاقة وثيقة بين عدم التوافق الدستوري والنزاعات المسلحة .
2) يساهم التوافق علي دستور دئم للحكم في درء النزاعات المسلحة في السودان.
3) فشلت النخبة السياسية في التوافق علي دستور دائم للحكم في السودان منذ الاستقلال 1956والي الان.

4) إشراك الاحزاب والحركات المسلحة في عملية صياغة الدستور امر ضروري جدآ .حتي يتم التوافق علي الدستور.
5) تعتبر الانقلابات العسكرية احد الاسباب الرئيسية في عدم التوافق علي دستور دائم للسودان.
6) يمكن توظيف الدستور التوافقي في درء النزاعات المسلحة في السودان .لما له من دور في حل النقاط الخلافية والمصيرية مثل ,قضية الهوية ,واقتسام السلطة والثروة ,والعلاقات الخارجية,و التهميش وغيرها.
7) عدم التوافق الدستوري يؤدي الي تفكك الدولة وتمزيقها بالحروبات الاهلية .

وخرج الباحث بالتوصيات التالية :

1) أن تسعى عملية صياغة دستور السودان إلى تحقيق ما هو أكثر من دستور جديد .فلا بد أن يساعد السودانيين على تطوير وتعزيز وتشجيع الهوية الوطنية وترعى مبدأ الوحدة الوطنية وتبني الثقة بين كافة مكونات المجتمع السوداني على اختلافهم وتساهم في المصالحة الوطنية وذلك لكي تخلق مع مرور الزمن ثقافة ديمقراطية جديدة.
2) مناقشة الدستور وصياغته والموافقة عليه من قبل جمعية تأسيسية مع النظر في إقامة استفتاء عام بغرض المصادقة النهائية.

3) لا بد أن تكون الجمعية التأسيسية شاملة وتمثل فيها كافة مكونات المجتمع السوداني (من احزاب سياسية ,وحركات مسلحة..وغيرها) وتعكس تنوعه إلى أقصى حد ممكن.
4) أن تتضمن عملية صياغة الدستور الدائم عملية توعية مدنية فعالة ونقاش مع الشعب حتى تعكس الوثيقة بدقة كامل احتياجاتهم وتطلعاتهم.
5) لا بد أن تكون القرارات المتخذة من قبل المناط بهم صياغة الدستور شفافة يتم التوصل إليها بالإجماع، قدر الإمكان.
6) اشراك العلماء والاكاديميين في صياغة الدستور حتي يتم اتباع الصورة العلمية في صياغة الدستور.
7) الإهتمام بدرء النزاعات قبل واثناء وبعد النزاع المسلحة حتي يتم التعامل مع البيئة التي انتجت النزاع ومعالجتها من اجل الحيلولة دون تشعب النزاع وظهور نزاعات جديدة.
8) أن تستمر التوعية المدنية بالدستور لفترة طويلة بعد اعتماد الدستور الدائم بشكل رسمي من أجل المساعدة على ضمان تطبيقة واحترامة.
9) لابد من إجراء المزيد من البحوث حول دور التوافق الدستوري في حل النزاعات ودرء النزاعات وبناء السلام.

الخاتمة

وفي الختام خلص الباحث الي اهمية التوافق الدستوري لما له من دور في الاستقرار السياسي والتنمية وحل القضايا الهامة. مثل قضية الهوية والتهميش والتي اصبحت تشكل الاسباب الرئيسة في النزاعات في السودان. واسأل المولي عز وجل ان يوفق ابناء السودان و يؤالف بين قلوبهم ويهديهم طريق الفلاح والوحدة والتوافق. حتي تنعم البلاد بالامن والاستقرار والرخاء وتعم التنمية. ارجاء البلاد والله ولي التوفيق.

المراجع والمصادر :

1/ القران الكريم

المراجع العربية :

2) ابو القاسم قور حامد : مقدمة في دراسات السلام والتراعات، مركز السودان لابحاث المسرح، الخرطوم ، 2010 م

3) الامين محمود , إدارة التنازع السياسي -دراسة تأصيلية مقارنة، شركة مطابع السودان للعملة الحدودة، الخرطوم.2011م

4) زياد الصمادي , حل الناعات :نسخطة منقحة للمنظور الاردني، برنامج دراسات السلم الدولي، جامعة السلام التابعة للامم المتحدة..اديس ابابا 2010م
5) ياسر حسن ساتي , النزاعات وفضها، محاضرات في برنامج الماجستير في دراسات السلام والتنمية، جامعة زالنجي، السودان .2006م
6) الفاتح الحسن المهدي, رسالة دكتورة بعنوان" النزاعات والحروب الاهلية في افريقيا دراسة في اسباب الظاهرة وآثارها"مركز دراسات 2010م.
7) محجوب محمد صالح ، دراسات حول الدستور2 ، مركز الايام للدراسات ، 2013م.

المراجع الإنجليزية

8) Payson Conflict Study Group, AGlossary and Violent Conflict, Fourth Edition, Tulane University, Paysen Center for International Development and Technology Transfer. (2001).
9) Simon Fisher Working with Conflict: Skills and Strategies for Action, ZED Books (2000).
10) Niklas L.P. Swanström and Mikael S. Weissmann(Conflict, Conflict Prevention,Conflict Management and Beyond:a conceptual exploration 2005
11) Charles webel,johan galtung,hand book of peace and conflict studies .p62.2007.

القواميس :

12) dictionary Waster 2017م
13) معجم المعاني الجامع,2017م
14) المعجم الوسيط,2017م

مراجع الانترنت : -

15) تعريف الدستور http://www.almaany.com/ar/dict/ar-ar/%D8%AF%D8%3B%8A%D8%8D%88%9A%D8%8D%1B%8D
16) 2- العريف اللغوي http://nehroes.blogspot.com/2011/11-blog/post_2648.html
17) نشاءة فكرة الدستور http://www.aljazeera.net/news/international/2007/9/%D30%9A%8D%3A%8D%4B%8D%86%9-%D30%9A%8D%1B%8D%83%9D%81%9D%AA%D%8D%3B%8AF%D%8D%84%9D%7A%8%D%1B%8D%88%9
18) تاريخ ومان ظهور اول دستور http://www.djelfa.info/vb/archive/index.php/t-513815.html
19) د. الطيب حاج عطية 18 ,, ورقة علمية (بعنوان خلفية تاريخية لعملية البناء الدستوري في السودان), مارس 2015م http://www.constitutionnet.org/ar/news/khlfyt-tarykhyt-lmlyt-albna-aldstwry-fy-alswdan

الفصل الرابع

نماذج و الملاحق

النماذج

انموذج من دستور جمهورية السودان الانتقالي 2005م

انموذج من اتفاقية السلام الشاملة 2005م

الملاحق